

الجمعية التعاونية لصيادى الأسماك بالمطرية دفقولة ٤٥,٠٠٠ جنيه (خمسة وأربعين ألف جنيه) .

الجمعية التعاونية لأصحاب سفن الصيد الآلية ببور سعيد ٨٥,٠٠٠ جنيه (خمسة وثمانين ألف جنيه) .

مادة ٢ - ينشر هذا القرار في الجريدة الرسمية ما

صدر برئاسة الجمهورية في ١٣ المحرم سنة ١٣٧٨ (٣٠ يولييه سنة ١٩٥٨)

جمال عبد الناصر

### قرار رئيس الجمهورية العربية المتحدة

رقم ٨٤٢ لسنة ١٩٥٨

بفتح اعتماد إضافي في ميزانية السنة المالية ١٩٥٧-١٩٥٨  
(إقليم مصر)

رئيس الجمهورية

قرر :

مادة ١ - يفتح في ميزانية السنة المالية الحالية ١٩٥٧-١٩٥٨ قسم ١٨ (وزارة الحربية) فرع ١ (الديوان العام والجيش) باب ٢ (مصروفات عامة) اعتماد إضافي قدره ١٢,٠٠٠ جنيه (اثنا عشر ألف جنيه) لمواجهة ثمن طائرة التدريب التي أهديت لنادى الطيران الجامعي بستيلاجو .

ويؤخذ هذا الاعتماد الإضافي من وفور الباب الثالث من ميزانية الفرع ٦ (مصانع الطائرات) بالنسبة نفسه .

مادة ٢ - على وزيرى الخزانة والحربية ، تنفيذ هذا القرار ، كل منهما فيما يخصه ما

صدر برئاسة الجمهورية في ١٣ المحرم سنة ١٣٧٨ (٣٠ يولييه سنة ١٩٥٨)

جمال عبد الناصر

قرر :

مادة ١ - يستبدل بنص المساهمين الأول والثانية من القانون رقم ١٥٨ لسنة ١٩٥٧ المشار اليه النصان الآتيان :

مادة ١ - يؤذن لوزير الخزانة - نيابة عن الحكومة - فى أن يضم بنك التسليف الزراعى والتعاونى لدى البنك الأهلى المصرى فيما يعقده من قروض فى حدود ١٢,٠٠٠,٠٠٠ ج م " اثني عشر مليوناً من الجنيهات " لتمويل عمليات استلام وتوزيع الملح المحلى والمستورد والدقيق الفاخر والحبوب والساع التمويضية الأخرى .

مادة ٢ - توضع شروط وأوضاع هذا القرض ومن بينها سعر الفائدة وهيماد تسوية المبالغ المنصرفة سنوياً - بالاتفاق بين وزارة الخزانة وكل من البنك الأهلى المصرى وبنك التسليف الزراعى والتعاونى .

مادة ٢ - ينشر هذا القرار فى الجريدة الرسمية ما

صدر برئاسة الجمهورية فى ١٣ المحرم سنة ١٣٧٨ (٣٠ يولييه سنة ١٩٥٨)

جمال عبد الناصر

### قرار رئيس الجمهورية العربية المتحدة

رقم ٨٤١ لسنة ١٩٥٨

بشأن ضمان الحكومة للجمعيات التعاونية لصيادى الأسماك ببور سعيد وبالمطرية ولأصحاب سفن الصيد الآلية ببور سعيد بالإقليم المصرى لدى بنك التسليف الزراعى والتعاونى ، للحصول على قروض فى حدود مبلغ ١٩٥,٠٠٠ جنيه (مائة وخمسة وتسعين ألف جنيه)

رئيس الجمهورية

بعد الاطلاع على الدستور المؤقت ؛

وعلى مارتاه مجلس الدولة ؛

قرر :

مادة ١ - تضمن الحكومة للجمعيات التعاونية الآتية ، لدى بنك التسليف الزراعى والتعاونى بالإقليم المصرى للحصول على قروض فى حدود المبالغ الموضحة أمام كل منها وذلك لمدة سنة قابلة للتجديد :

الجمعية التعاونية لصيادى الأسماك ببور سعيد ٦٥,٠٠٠ جنيه (خمسة وستين ألف جنيه) .